



قانون رقم (5) لسنة 1996 بشأن فرض رسم مغادرة بمطار الدوحة الدولي 5 / 1996

عدد المواد: 5

فهرس الموضوعات

المواد (5-1)

نحن حمد بن خليفة آل ثاني أمير دولة قطر،
بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل، وبخاصة على المواد (23)، (34)، (51) منه،
وعلى القانون رقم (2) لسنة 1962 بتنظيم السياسة المالية العامة في قطر،
وعلى القانون رقم (15) لسنة 1991 بتنظيم وزارة المواصلات والنقل وتعيين اختصاصاتها،
وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر في الاجتماع العادي (13) لعام 1996 المنعقد بتاريخ 10/4/1996 بفرض
رسم مغادرة بمطار الدوحة الدولي بواقع (20) ريالاً على تذكرة السفر،
وعلى اقتراح وزير المواصلات والنقل،
وعلى مشروع القانون المقدم من مجلس الوزراء،
وبعد أخذ رأي مجلس الشورى،
قررنا القانون الآتي:

المواد

المادة 1

يفرض رسم مغادرة قدره (20) عشرون ريالاً، على كل من يغادر قطر جواً عن طريق مطار الدوحة الدولي .

المادة 2

تعفى من الرسوم المشار إليه في هذا القانون الفئات التالية :

- 1- موظفو الوزارات والأجهزة الحكومية الأخرى، والهيئات والمؤسسات العامة؛ الموفدون في مهام رسمية .
- 2- أعضاء السلكين الدبلوماسي والقنصلي، المعتمدون لدى الدولة، وأفراد عائلاتهم؛ المقيمون معهم في معيشة واحدة .
- 3- الأفراد التابعون للمنظمات والهيئات الدولية ذات الأهداف الإنسانية (الهلال الأحمر- الصليب الأحمر- منظمات الإغاثة الأخرى... الخ) .
- 4- أفراد القوات الصديقة؛ التي تدخل دولة قطر لإجراء تدريبات مشتركة، أو تقديم مساعدة .
- 5- الوفود الرسمية القطرية والأجنبية .
- 6- أفراد أطقم الطائرات في رحلاتهم، بشرط ارتدائهم الزي الرسمي .
- 7- الركاب العابرون «الترانزيت» .
- 8- الأطفال الذين تقل أعمارهم عن اثنتي عشرة سنة .
- 9- المعاقون .
- 10- المواطنون الذين تتجاوز أعمارهم ستين عاماً .

المادة 3

يجوز بقرار من مجلس الوزراء -بناءً على اقتراح وزير المواصلات والنقل- تعديل قيمة الرسم المفروض، وكذلك تعديل الفئات المعفاة .

المادة 4

يصدر وزير المواصلات والنقل قراراً بالقواعد والإجراءات التي تتبع بشأن تحصيل الرسم المذكور، كما يصدر القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.

المادة 5

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القانون. ويعمل به بعد ثلاثين يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة قطر

حمد بن خليفة آل ثاني

الرجاء عدم اعتبار المادة المعروضة أعلاه رسمية

الميزان - البوابة القانونية القطرية